

# تذكرة السامع والمتكلم للشيخ أحمد بن عمر الحازمي 71

أحمد الحازمي

بسم الله الرحمن الرحيم يسر موقع فضيلة الشيخ احمد بن عمر الحازمي. ان يقدم لكم هذه المادة بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد - [00:00:00](#)

وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد ما زال الحديث في فصل الاول من الباب الثاني الادب العالم بنفسه مراعاة طالبه ودرسه والحصن الاول عقده مصنف رحمه الله تعالى فيما يتعلق - [00:00:24](#)

اداب العالم في نفسه وشرعنا في النوع الخامس وقد ذكر اثني عشر نوعا النوع الخامس قال رحمه الله تعالى ان يتنزه عن دنياه المكاسب ورذيلها طبعنا عرفنا انه اراد ما يتعلق بالمروءة يعني كأن ما ذكره رحمه الله تعالى من امثلة ومن احكام انما هو يرجع الى المروءة - [00:00:42](#)

انه اراد ان يتأدب العالم وكذلك طالب العلم بالمروءة وان يتحلى بها وان يتجنب وان يتجنب خوالم المروءة عرفنا ان احسن واجمل تعريف للمروءة هو استعمال ما يجمل العبد ويزينه وترك ما يدنس ويشينه - [00:01:11](#)

استعمال ما يجمل العبد ويزينه وترك ما يدنس ويشينه. وعرفنا ان ذلك ليس رده الى الشرع فحسب وانما قد يكون للشرع قد يكون لي للعرف وكذلك الطبع وكذلك العقل - [00:01:39](#)

واذا كان مرده الى العرف حنيذ العرف لا ينضبط كالشرع. واذا كان كذلك حينئذ تختلف بعض الاوضاع المتعلقة بالمروءة من زمن الى زمن ومن بلد الى بلد ومن شخص الى شخص. ولذلك خوارم المروءة لا يلزم - [00:01:59](#)

يقطع فيها بقول واحد مطلقا في جميع البلدان والازمان. وقد تختلف ولا بد من التنصيص على ذلك وذكر من امثلة ما يخل بالمروءة دني المكاسب اي حقير المكاسب ووصفها بقوله دني المكاسب ورذيلها طبعنا يعني من جهة الطبع و - [00:02:19](#)

عن مكروهاها عادة وشرعا وجعل دني المكاسب منه ما يكون مكروها من جهة العادة والطبع. ومنه ما يكون مكروها من جهة الشرع. ومثل بذلك بالحجاب والدباغ والصفح والصياغ الذي ورد فيه النص هو كراهة الحجامة يعني ان يتخذ الحجامة عملا ووظيفة - [00:02:45](#)

يتكسب بها واما اذا حجم او احتجم فالامر خارج عن ذلك ليس مرادا كما مر بكلام اهل العلم. وعرفنا كذلك المراد بالكسب والتكسب وان في تكسب فائدتين الاولى الكف عن سؤالي الناس الاستغناء عن سؤال الناس. وثانيا - [00:03:10](#)

هاتان فائدتان في التكسر. عرفنا حكمه من حيث الوجوب ومن حيث الاستحباب ان كان عنده من تلزمه نفقته فهو وواجب ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب. والوسائل لها احكام المقاصد - [00:03:41](#)

وان لم يكن ثم من تلزمه نفقته وانما حاجة نفسه فقط فقط. فهذا في تفصيل. قيل بالوجوب وقيل بي استحباب والصواب كما ذكرنا انه يجب الا اذا حقق التوكل كما قال الامام احمد رحمه الله تعالى في صدق التوكل وهو الا - [00:03:58](#)

تستشرف نفسه الى احد البتة. فان حقق التوكل جاز له حينئذ ان يترك التكسب ثم ذكر من مما يكون من المروءة ان يتجنب مواضع التهم وان بعدت. يعني بعد النظر اليها او بعد احتمال ان يقع العالم - [00:04:19](#)

في ذلك وذكر في مؤخرته النوعي الحديث لا في ذكره ان شاء الله تعالى. ثم قال ولا يفعل شيئا يتضمن نقص مروءة او ما يستنكر ظاهرا وان كان جائزا باطنا - [00:04:41](#)

بمعنى ان الامر قد يكون جائزا ويعتقد في باطنه انه حلال ولكن الناس قد لا يعرفون ذلك او يكون ثمة قول شائع لتحريمه او نحو

ذلك. حينئذ اذا كان الامر كذلك فلا يفعل - 00:04:56

حاله ظاهرا ولو كان يعتقد جوازه. لئلا يساء فيه الظن ويطعن فيه ويتكلم فيه فيكون سببا لي وقوع الناظر في الائم وحينئذ اما ان يخبره واما ان ان يتركه ولذلك قال فانه يعرض نفسه للتهمة وعرضه للوقية ويوقع الناس في الظنون المكروهة وتأثيم الوقية -

00:05:12

فان اتفق وقوع شيء من ذلك حصل منه مظاهره انه منكر وفي باطنه انه جائز لحاجة او نحوها اخبر من شاهده بحكمه وبعذره

ومقصوده كي لا يائم بسببه او ينفر ينفر ينفر. وجهان يفعل يفعل. او ينفر عنه فلا ينتفع بعلمه - 00:05:40

ذلك الجاهل به يعني جاهل الحكم عنيد يتنبه وكذلك يبتعد عن الوقوع فيه في الائم وكذلك تحصل الفائدة في تعلم والتعليم منهم.

قال ولذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم وذكر حديث صفية - 00:06:06

بنت حبيي وهي انها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم معتكفا فاتيته ازوره ليلا وحدثته ثم قمت لائقني باب اي لارجع وقام معي

ليقلبي وكان مسكنها في دار اسامة بن زيد - 00:06:26

فمر رجلان من الانصار الصحابييان فلما رأيا النبي صلى الله عليه وسلم اسرعا يعني في المشي فقال النبي صلى الله عليه وسلم على

رسلكما انها صفية بنت حبيي فقالا سبحان الله يا رسول الله قال النبي صلى الله عليه وسلم - 00:06:49

ان الشيطان يجري من الانسان مجرى الدم. واني خشيت ان يقذف في قلوبكما الله او قال شيئا رواه مسلم والبخاري ثم روى مسلم

بعد ذلك عن انس رضي الله تعالى - 00:07:11

على علموا ان النبي صلى الله عليه وسلم كان مع احدى نسائه فمر به رجل فدعاه فجاء فقال يا فلان هذه زوجتي فلانة. فبين له النبي

صلى الله عليه وسلم مع انه بعيد عن عن التهمة. ولذلك قال وان بعدت يعني التهمة كانت بعيدة - 00:07:31

ولا شك انها بعيدة عن النبي صلى الله عليه وسلم كل البعد ومع ذلك ناداه قال يا فلان انها زوجتي لئلا يقع في نفسه شيء عن اذنه

يكفر فيما يتعلق بالنبي صلى الله عليه وسلم - 00:07:52

فقال يا رسول الله من كنت اظن به فلم اكن اظن بك. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشيطان يجري من ابن ادم من الانسان

مجري الدم قوله على رسلكما بكسر الراعي اي على هيئتكما. فما هنا شيء تكرهانه وفيه شيء محذوف اي يمشي على هيئته -

00:08:06

قوله اني خشيت اي خفت ان يقذف بكسر الذال المعجمة ان يلقي في قلوبكما شرا او قال شيئا. قال الحافظ ابن حجر رحمه الله

تعالى قوله واني خشيت ان يقلب في قلوبكما شيئا - 00:08:29

كذا في رواية ابن مسافر وفي رواية معمر سوء او قال شيئا. وعند مسلم وابي داود واحمد من حديث معمر شرا بمعجمة قائم بدل

سوء وفي رواية هشيم اني خفت ان يدخل عليكما شيئا. ثم قال الحافظ رحمه الله تعالى والمحصل من الروايات - 00:08:46

ان النبي صلى الله عليه وسلم لم ينسبهما الى انهما يظنان به سوء لانه لو حصل ذلك لكفراء وانما اراد ان يحمي النبي صلى الله عليه

وسلم جناب ايمان الرجلين - 00:09:13

وعلى ذلك بان الشيطان يجري من الانسان بني ادم مجرى الدم قال لان النبي صلى الله عليه وسلم لم ينسبهما الى انهما يظنان به

سوء لما تقرر عنده من قوة ايمانها ولكن خشي عليهما ان يوسوس لهما الشيطان ذلك لانهما غير - 00:09:31

معصوميه فقد يمضي بهما ذلك الى الهلاك فبادر النبي صلى الله عليه وسلم الى اعلامهما حسما للمادة وتعلينا لمن بعده اذا وقع له مثل

ذلك. حسما للمادة باعتبار الرجلين. تعلينا لمن بعده. يعني من الامة لمن وقع - 00:09:58

له شيء من من ذلك. يعني ما كان ظاهره يحتمل انه منكر لكنه في الباطن ليس الامر كذلك. فامرأة في الليل وقد يكون ثمة ظلمة

ونحوها. ثم لا يعلم انها زوجة - 00:10:18

قد يشتبه على بعض الناس حينئذ يبين ان هذه زوجته او اخته او نحو ذلك وتعلينا لمن بعده اذا وقع له مثل ذلك كما قال الشافعي

رحمه الله تعالى انتهى كلام الحافظ - 00:10:32

فقد روى ابن عساكر في تاريخه ان الشافعي رحمه الله تعالى كان في مجلس ابن عيينة سفيان فسأله يعني سفيان سأل الشافعي عن فقه هذا الحديث فقال الشافعي رحمه الله تعالى ان كان القوم اتهموا النبي صلى الله عليه - [00:10:45](#)

عليه وسلم كانوا بتهمتهم اياه كفارا لو حصل الفعل بالفعل انها تهمة كفروا بالله لان هذا طعن في النبي صلى الله عليه وسلم قال لكن النبي صلى الله عليه وسلم ادب من بعده فقال اذا كنتم هكذا يعني لسان المقال لسان - [00:11:03](#)

الحال وليس بلسان المقال وقال اذا كنتم هكذا فافعلوا هكذا. ان كنتم هكذا فافعلوا هكذا. يعني ان حصل منكم هذا ما ظاهره انه يحتمل المنكر لكنه في الباطل ليس الامر كذلك فافعلوا مثل فعلي بمعنى ماذا؟ ازالة الشبهة بالتنصيص على على كون هذه المرأة - [00:11:24](#)

حجة له قال اذا كنتم هكذا فافعلوا هكذا حتى لا يظن بكم ظن السوء. لان النبي صلى الله عليه وسلم لا يتهم وهو الله في ارضه فقال ابن عيينة للشافعي جزاك الله خيرا يا ابا عبدالله ما يجيئنا منك الا كل - [00:11:49](#)

ما نحبه يعني جل شيئا قد وقع في نفس ابن عيينة من فهم النص. نقله السيوطي عنه في زهر الربا لكن قاله الحافظ الفتح عن الحاكم لفظ ان الشافعي كان في مجلس من عيينة فسأله عن الحديث فقال انما قال لهما ذلك لانه خاف عليه - [00:12:10](#)

الكفر ان ظنا به التهمة. لكن ما ظن النبي صلى الله عليه وسلم بهما ذلك وانما هذا من باب حسم المادة فبادر الى اعلامهما نصيحة لهما قبل ان يهلكا بقذف الشيطان في نفوسهما ما يهلكان به. وورود - [00:12:30](#)

لفظ الهلك ونحوها في النص هو الذي جعل المصنف رحمه الله تعالى ان يقول وروي فتهلكه لم لم يروي في الاحاديث او كتب مسند هذا هذا اللفظ قال الحافظ في الفتح في الحديث فوائد - [00:12:50](#)

منها التحرز عن التعرض لسوء الظن مطلقا. لزوجة او غيرها. ليس هذه هذه صورة فقط. والحكم معلل او الصورة معللة هنيئا يقاس عليها ماذا؟ كل ما يكون ظاهره انه محتمل للتهمة وفي الباطن ليس الامر كذلك. حينئذ يبين للناس - [00:13:05](#)

قال منها التحرز عن التعرض لسوء الظن والاحتفاظ من كيد الشيطان والاعتذار. احتفاظ من كيد الشيطان بمعنى ان فيه احترازا على الشيطان. بمعنى النبي صلى الله عليه وسلم بين ان الشيطان يجري من ابن ادم مجرى مجرى الدم على ظاهره. كيف يجري الله اعلم - [00:13:25](#)

وانما على على ظاهره كما يأتي بكلام القاضي رحمه الله تعالى. قال ابن دقيق العيد في الاحكام وهذا متأكد في حق العلماء. والشاهد الذي ذكره المصنفون في ادب العالم في في نفسه. لان العالم اذا وضع نفسه ووظع التهم وتكلم فيه الناس. من بقي - [00:13:46](#)

ما لم يبق احد اذا كان العلماء يضعون انفسهم في مقام الشبهات ومقام التهم حينئذ ما بقي احد يتكلم فيه لان هذا سيجعل الكلام واقعا لا محالة لن تستطيع ان تقص السنة الناس ولا بد من من الكلام. ثم سوء الظن هذا قد لا يستطيع الانسان ان يدفعه عن عن نفسه - [00:14:05](#)

فيقع الاشكال. ولذلك قال ابن دقيق العيد هذا اي البيان والحكم متأكد في حق العلماء ومن يقتدى بهم فلا يجوز لهم ان يفعلوا فعلا يوجب ظن السوء بهم. لا يجوز له. لان ظن السوء باعتبار العامة هذا محرم - [00:14:25](#)

واذا امكن دفعه حينئذ وجبة. فما به ترك المحرم يرى وجوب تركه جميع من درى. اذا كان هذا الفعل وسيلة الى الترك وجب حينئذ. يقول ماذا؟ يكون واجبا. وسائل لها احكام المقاصد. فاذا كان هذا الفعل الذي هو البيان وعدم الوقوع - [00:14:48](#)

بالتهم او الفعل الذي يكون ظاهره التهمة يكون ماذا يكون سببا في وقوع سوء الظن وجب تركه. وفعله حينئذ يكون ماذا يكون محرما؟ اذا قيل الوجوب حينئذ نقيض التحريم. اذا الفعل محرم والترك واجب. الا اذا بين - [00:15:08](#)

ما جاء فيه في الحديث فلا يجوز لهم ان يفعلوا فعلا يوجب ظن السوء بهم. وان كان لهم فيه مخلص يعني في الباطن يعتقد ماذا؟ يعتقد جوازه واذا كان كذلك لابد من من البيان. لان ذلك يكون سببا لسوء الظن بهم ولا بطل الانتفاع بعلمه. هذا اهم شيء. لانه اذا اذا - [00:15:28](#)

قطع او سقطت هيبة اهل العلم حينئذ كيف ينتفع الناس بالعلماء يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم.

العلماء دخل الامراء تبعا. حينئذ نقول هذا اذا لم - [00:15:54](#)

يكن العالم قد صان نفسه وعرضه ولو ظاهرا ويعتقد في الباطل الجواز حينئذ لا ينتفع به وجوده عدمه سواء عند الناس وهذا يعتبر اشكالا كبيرا قال ولا بطل الانتفاع بعلمهم. وقد قالوا يعني قال الحكماء ونحوهم - [00:16:11](#)

انه او اهل العلم انه ينبغي للحاكم يعني القاضي ان يبين وجه الحكم للمحكوم عليه اذا خفي عليه وهو من باب نفي التهمة بالنسبة الى الجول في الحكم. يعني اذا كان الحكم عند القاضي يحتمل ان خصميه قد شكا او وقع في - [00:16:35](#)

نفوسهما شيء حينئذ لزمهم ماذا ان يدفع التهمة عن نفسه. اذا هي قاعدة عامة. سواء كان في حق المسلم او طالب العلم او العالم كل ما يكون فيه شبه او اشتباه - [00:16:56](#)

في وقوع في تهمة ونحوها اما ان يترك العمل الفعل واما ان يبين اما ان يترك واما ان يبين قال النووي شرح الحديث رحمه الله تعالى وفيه استحباب التحرز من التعرض لسوء ظن الناس في الانسان عبر بالاستحباب. وابن دقيق في الاحكام - [00:17:10](#)

عبر بي بالوجوب وهو اليق بالاصول والقواعد. يعني الوجوب اليق لان سوء الظن محرم سوء الظن وان كان اذا كان سوء الظن لقليلة ظاهرة هذا لا اشكال ليس هو الذي يعتبر محرما. وانما سوء الظن اذا لم يكن لقرينا حينئذ يعتبر محرر - [00:17:34](#)

حينئذ المناسب كلام من دقيق العيد قال فيه استحباب التحرز من التعرض لسوء ظن الناس في الانسان وطلب السلامة والاعتدال بالاعذار الصحيحة. وانه متى فعل ما قد ينكر ظاهره مما هو حق وقد - [00:17:55](#)

اخفاء ان يبين حاله ليدفع ظن السوء. هذا اذا بين حينئذ يستحب له ان يترك. واذا لم يبين وجب عليه ان يترك وفي الاستعداد للتحفظ من مكاييد الشيطان. يعني بين النبي صلى الله عليه وسلم حال الشيطان مع ابن ادم انه يجري منه - [00:18:15](#)

مجرى الدم. اذا ماذا تصنع؟ تستعد وتتحفظ عن مكائد الشيطان. فانه يجري من الانسان مجرى الدم فيتأهب الانسان احتراز من وساوسه وشره والله اعلم. وقول ان الشيطان يجري من انسان مجرى الدم. قال القاضي وغيره قيل هو على ظاهره. بل هو -

[00:18:37](#)

والصواب انه على ظاهره لانه غيب واذا كان كذلك فكل ما اسند من فعل وفاعل مبتدأ وخبر حينئذ يحمل على على حقيقته ولا يدعى المجاز الا بدليل صحيح واضح بين فان لم يكن مجالا فان لم يكن قرينا رجعنا الى الال اصل وهذا لا لا يستحيل لا يستحيل

عقلا ان - [00:18:57](#)

الشيطان يجعل الله عز وجل له مكنة انه يدخل من المسام او نحوها في البدن ويجري مع الدم ما المانع كذلك الامانة حينئذ يبقى على على اصله. وحيثما استحال الاصل ينتقل الى المجاز وحيثما استحال الاصل اللي هو - [00:19:23](#)

حقيقة حينئذ يبقى على اصله حيثما استحال الاصل حينئذ بوجب ان يحمل عليه اللفظ وان لم وان استحال حينئذ رجعن الى وجدنا ان هذا لا يستحيل فيبقى على على اصله. فقله قليلا يقول الصواب هو هو المعتمد. قيل هو على ظاهره وان الله - [00:19:41](#)

تعالى جعل له يعني الشيطان قوة وقدرة على الجري في باطن الانسان مجالي دمه. وهذا هو الصحيح وهو ان شاء الله تعالى وقيل هو الاستعارة واذا قيل استعارة او كناية فمعناه - [00:20:02](#)

مجاز معناه انه مجاز وقيل هو على الاستعارة لكثرة اغوائه ووسوسته فكأنه لا يفارق الانسان كما لا يفارقه يعني دمك ملازم لك لا ينفك عنك. كذلك الشيطان ها لا لا ينفك عنك. لكن النبي قال يجري مجرى ما يجري مجرى. يعني المحل الذي يجري فيه الدم فيبقى على اعلى اصله. وهذا لا يجري مجراه. يعني - [00:20:22](#)

او لا يمكن لا الشيطان لا يجري مجرى الدم. مجرى الدم يعني العروق. حينئذ الشيطان يجري من ابن ادم مجرى الدم يعني المحل الذي يجري فيه دم يجري فيه شيطانه. حينئذ اذا قيل المراد به كثرة الوسوس والاغواء ونحو ذلك للملازمة. اذا صار ماذا؟ صار منفكا -

[00:20:50](#)

حينئذ يصح النفي وهو علامة المجاز انه لا يجري يجري لا يجري قال قيل هو على الاستعارة لكثرة اغوائه ووسوسته فكأنه لا يفارق الانسان كما لا يفارقه دمه. وقيل يلقي - [00:21:11](#)

يلقي وسوسته في مسام لطيفة من البدن فتصل الوسوسة الى القلب الله اعلم هذا يحتاج الى نص كيفية الاغواء يحتاج الى الى النصر. انما تكلم بعض السلف في اغواء ابليس لادم فيه في الجنة. كيف اغواه الى اخره؟ اما ما يتعلق بعموم - [00:21:29](#) الناس هذا يحتاج الى نص. اذا هذا الحديث يعتبر اصلا في هذا المقام. وقد علمنا مرارا وتكرارا ان اصول القواعد يكفي في تأصيلها حديث واحد صحيح؟ يعني ينظر هذا الحديث ينبنى عليه ماذا؟ مئات الوف المسائل التي تتعلق بزيد وعمر وخالد الاخير للمتعلم - [00:21:50](#)

العالم والحاكم كل واحد منهم لابد ان يقع في ماذا؟ في شيء لو رآه الناس لاتهموه به وهو في باطنه يعتقد ماذا يعتقد جوازه او يحتمل الوجهين جوازا والعدم. حينئذ لابد ان يبين او او يترك الفعل. اما ان يبين او يترك الفعل - [00:22:14](#) يوقع نفسه في التهمة قال الغزال يا ابو حامد تنظر كيف اشفق على دينهما فحرسهما يعني النبي صلى الله عليه وسلم. وكيف اشفق على امته فعلمهم طريق التحرز من التهم. يعني ثم نظران نظر الى الرجلين وهما صحابييان من الانصار - [00:22:34](#) حرسهما النبي يعني حرس ايمان الرجلين ثم كذلك اشفق على الامة وبين لها كيفية التعامل معها مثل هذه المواقف قال فعلمهم طريق التحرز من التهم حتى لا يتساهل العالم الورع - [00:23:00](#)

المعروف بالدين في احواله فيقول مثلي لا يظن به الا خيرا اعجابا منه بنفسه فان اورع الناس الذي هو من؟ محمد صلى الله عليه وسلم. فان اورع الناس واتقاهم واعلمهم - [00:23:21](#) فان اورع الناس واتقاهم واعلمهم لا ينظر الناس كلهم اليه بعين واحدة بل بعين الرضا بعض وبعين السخط بعضهم فيجب التحرز عن تهمة الاشرار اذا كان النبي صلى الله عليه وسلم بعضهم قد يكون راضيا عنه كالصحابية والمؤمنين وسائر من اتبع السلف. وبعضهم قد لا يرضى عن النبي - [00:23:41](#)

صلى الله عليه وسلم كالمنافقين ومن تبعهم. حينئذ ثم جهتان فلا بد من التحرز ان لا يأتيان عالم يقول انا عالم والى اخره. ثم يوقع نفسه في التهم وحينئذ يريد من الناس ان يحسنوا الظن فيه. قال ابن رجب رحمه الله تعالى - [00:24:07](#) بجامع البيان علوم الحكم وقوله صلى الله عليه وسلم في شرح حديث النعمان فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه. هذا حديث جليل ومن وقع في الشبهات وقع فيه في الحرام. قسم الناس الى قسمين وطوى قسما ثالثا. طوى يعني طواه - [00:24:27](#) يذكر القسم الثالث الذي نظر في الشبهات فصح عنده القول هذا خارج عن القسمة. وانما هنا قسم النبي صلى الله عليه وسلم باعتبار من لم يتبين له الحكم الشرعي في المشتبهات - [00:24:52](#)

قال ابن رجب قسم الناس من امور المشتبهة الى قسمين الامور المشتبهة المنبه التي لا يتبين فيها الحق من من الحرام. ولذلك قال الحلال بين والحرام بين وبينهما امور بينهما اي بين الحلال والحرام. وعرفنا انه ليس بحلال خالص وليس بحرام خالص - [00:25:05](#) في الجملة اعطاه الفقهاء وهو حكم صحيح اعطاه ماذا؟ حكم الكراهة حكمه كرهه. حينئذ كل مسألة تمر بك في الفقه ولم يترجح عندك قول ولم تكن مقلدا عنيد الاصل فيها الكراهة الا اذا كان ثم اصل اخر. ما الاصل فيه الحل يحمل على الحلال كالبيع ونحوها. ما الاصل فيه التحريم - [00:25:29](#)

يحمل على الاصل كالاظطاع ونحوها. ما لم يكن فيه اصل حينئذ نعطيها حكم الكراهة وهو اصل صحيح مطرد وقلبه لمن ذكره اهل الاصول لكن ذكره صاحب المراقي. قال قسم الناس في الامور المشتبهة الى قسمين وهذا انما هو بالنسبة الى من هي مشتبهة - [00:25:57](#)

عليه وهو ممن لا يعلمها. فاما من كان عالما بها واتبع ما دله علمه عليها فذلك قسم ثالث. رواه النبي وسلم لانه افضل الاقسام كما قال ابن رجب. لانه عالم واتضح له الحق. ولا شك ان درجة من اتضح له الحق وعلمه بدليله اعلى من - [00:26:17](#) من لم لم يتبين له الحق ايها اعلى درجة الذي تبين له الحق بدليله اعلى درجة من الذي التبس عليه. لان هذا الالتباس قد يكون لقصور في علمه او لقصور في - [00:26:37](#) في اجتهاده. اجتهاد قد يكون قاصرا. حينئذ ثم قصور اما في العلم واما في في الاجتهاد قال فذلك قسم ثالث لم يذكره يعني النبي



صلى الله عليه وسلم لظهور حكمه فان هذا القسم افضل الاقسام الثلاثة. لانه علم - [00:26:52](#)

حكم الله في هذه الامور المشتبهة على الناس واتبع علمه في ذلك. واما من لم يعلم حكم الله فيها فهم قسمان احدهما من يتقي هذه الشبهات. يعني يبتعد عنها. تقوى الشبهات هنا واتقاؤها ان - [00:27:10](#)

ابتعد عنها قال من يتقي هذه الشبهات الاشتباهها عليه. حينئذ اذا اتقاها فهذا قد استبرأ لدينه وعرضه استبرأ يعني طلب البراءة. طلبا طلب البراءة لدينه وعرضه. قال ومعنى استبرأ طلب البراءة لدينه وعرضه من النقص والشين - [00:27:30](#)

والعرض هو موضع المدح والذم من الانسان. يعني الجهة التي يمدح لها او يذم. التي يمدح لها اما قول اما عمل اما الى اخره. يعني ما يتعلق بذات الانسان وما يصدر عنه من قول او عمل او - [00:27:56](#)

او ترك قال والعرض هو موضع المدح والذم من الانسان. وما يحصل له بذكره نعم. وما يحصل له بذكره بالجميل مدح وبذكره بالقبيح قدح. فان كان القول يمدح حصل له المدح. وان كان القول يذم حصل له الذم. فالمدح والذم تابعان للقول والعمل - [00:28:14](#)

قالوا قد يكون ذلك تارة في نفس الانسان. يعني ما يقدر وما يذم في نفس الانسان. وتارة في سلفه ابائه واجدادي ونحو ذلك او في اهله قال فمن اتقى الامور المشتبهة واجتنبها فقد حصن عرضه من القبح والشين - [00:28:41](#)

داخلي على من لا يجتنبها. اذا اجتنب الشبهات حينئذ قد حصن عرضه. بخلاف الذي لا يجتنب الشبهات والمشتبهات حينئذ قد عرض عرضه للطعن والقبح قال وفي هذا دليل على ان من ارتكب الشبهات فقد عرض نفسه لقدح فيه والطعن. وهو كذلك كما قال بعض السلف - [00:29:01](#)

من عرض نفسه للتهمة فلا يلومن من اساء به الظن من عرض نفسه لي للتهمة فلا يلومن من اساء به به الظن وهذا الذي جعل النووي رحمه الله تعالى يحكم به بالاستحباب - [00:29:30](#)

لبالوجوب لان القرين قد وجدت قال وفي رواية للترمذي في هذا الحديث فمن تركها اي المشتبهات صبراء لدينه وعرضه فقد سلم كلمة من الطعن. والمعنى انه يتركها بهذا القصد. وهو براءة دينه وعرضه عن النقص - [00:29:48](#)

لا لغرض اخر فاسد من رياء ونحوه. لان هذا من قبيل الورع كما مر معنا حينئذ قد يتورع مراعاته. والناس هذا لا يأكل اللحم الذي هذا مشتبته اللحم الذي يوجد في الاسواق. ان لم نجزم بتحريمه يقول هذا - [00:30:13](#)

مشتبه فقد يتركه امام الناس ويأكله في بيته ثم تخالف بين النوعين حينئذ نقول هذا ماذا؟ هذا ترك ما هو مشتبته لكن لا لقصد براءة لعرضه بدليل لماذا؟ انه يفعله امام الناس. اذا لم ترك المشتبهات؟ بغرض صحيح؟ الجواب له. ليس لغرض صحيح - [00:30:30](#)

ولذلك قال والمعنى انه يتركها بهذا القصد وهو براءة دينه وعرضه عن النقص لا لغرض اخر فاسد من رياء ونحوه قال وفيه دليل على ان طلب البراءة للعرض ممدوح كطلب البراءة للدين ولهذا ورد ان - [00:30:54](#)

ما وقع به المرء عرضه فهو صدقة. قال وفي رواية في الصحيحين في هذا الحديث فمن ترك ما يشتبه عليه من الاثم كان لما استبان اترا. يعني اذا ربي نفسه على ترك المشتبه - [00:31:14](#)

الذي لو فعله قد لا يقال بانه فعل محرما. حينئذ ما موقفه من المحرمات الخالصة؟ يكون تركه لا من ابي اولى واحرى. اذا ترك المشتبه هل هو حلال ام حرام؟ فتركه للمحرم الخالص يكون من باب اولى واحرام. هذا الذي - [00:31:32](#)

يعني ان من ترك الاثم مع اشتباهه عليه وعدم تحققه فهو اولى بتركه اذا استبان له انه اثم. وهذا اذا كان تركه تحرزا من الاثم. فاما من يقصد التصنع للناس فانه لا يترك الا ما - [00:31:52](#)

يظن انه ممدوح عندهم تركه. يعني يترك تارة ويتلبس تارات. يترك بعض الاشياء ولا يترك بعض الاشياء. وانما مشتبهات من تركها وهو مخلص ربي نفسه على الاخلاص يستوي عنده جميع المشتبهات. لا يترك بعضها ويفعل بعضها. هذا تلاعب - [00:32:12](#)

ولا يترك امام الناس ثم اذا خلا وحينئذ فعل ما ما فعل. قل هذا يعتبر من من التلاعب وليس بقصد حسن. هذا النوع الاول يتقي الشبهات لكن بقصد صالح. القسم الثاني من يقع في الشبهات مع كونها مشتبهة - [00:32:34](#)

عند انتبه هذا قيد يقع في المشتبهات او الشك بشرط ان تكون مشتبهة عنده. اما اذا تبين له الحق لا يكون ماذا؟ لا يكون مشتبهات انه

علم الحق بدليله فاما من اتى شيئا مما يظنه الناس شبهة - [00:32:54](#)

لعلمه بانه حلال في نفس الامر. فلا حرج عليه من الله في ذلك. وكذلك يعني يعلم ان هذا الاكل وهذا الذبح حلال والناس يظنونهم

حراما. حينئذ يفعل ما يعتقد انه حلال هذا الاصل. لكن اذا خشي من طعن الناس عليه بذلك - [00:33:13](#)

جاءت المسألة التي في حديث النبي صلى الله عليه وسلم انها انها صفة. ان خشي من الناس طعنا وقدحا في دينه وعرضه فحين

يأتي العمل الذي مر معنا لكن اذا خشي من طعن الناس عليه بذلك كان تركه حينئذ استبراء لعرضه فيكون حسنا عبر - [00:33:33](#)

طبيب حسن وهذا كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لمن رآه واقفا مع صفة انها صفة بنت حيي. وخرج انس الى الجمعة. انس ابن

مالك خرج الى الجمعة فرأى الناس قد صلوا يعني فاتته الصلاة. ورجعوا فاستحيا ودخل موضعا لا يراه الناس - [00:33:53](#)

فيه لانه قد يكون معذورا قطعاً ونقول هو معذور فباحسان الظن بالصحابة انصح عنه هذا الاثر. حينئذ يقول هو معذور لو الناس ماذا

يصنعون؟ ماذا يقولون؟ لن يتركوا فيه قليلا ولا ولا كثيرا. اليس كذلك؟ هل ترك الصلاة لم يصلي الى اخره. حينئذ - [00:34:16](#)

مثل ذلك ينفك عن الناس ولا ولا يرونه قال وخرج انس الى الجمعة فرأى الناس قد صلوا ورجعوا فاستحيا ودخل موضعا لا يراه

الناس فيه وقال من لا يستحي من الناس لا يستحي من الله واخرجه الطبراني مرفوعا ولا يصح يعني الجزء الاخير من لا يستحي

الى اخره ترى للطبراني مرفوع - [00:34:36](#)

عن ولا يصح. قالوا وان اتى ذلك لاعتقاده انه حلال يعني اتى بالمشتبهات تلبس بها ووقع فيها. لاعتقاده انه حلال اما باجتهاد سائغ او

تقليل سائغ. وكان مخطئا في اعتقاده فحكمه حكم الذي قبله. بمعنى ماذا؟ انه ان فعل ذلك - [00:35:00](#)

فهو مأجور لانه باجتهاد سائغ يعني يجوز شرعا او تقليد سائغ يعني من يجوز تقليده. حينئذ يكون ماذا؟ يكون مأجورا هذا الاصل. لان

يظن انه قد اتبع الحق. هذا اشبه ما يكون بمن ظهر له الحكم الشرعي. يعني قلنا القسم الثالث طواه النبي صلى الله عليه وسلم. لماذا؟

لانه قد - [00:35:25](#)

علم ثم العلم واما ان يكون بنفسه كان يكون اهلا واما ان يكون بغيره كمن يقلد عالما. حينئذ اذا قال العالم هذا هذا اللحم حلال. وهو

مشتبه عند الناس فاكل بناء على ثقته - [00:35:45](#)

في هذا العالم هل يكون مشتبه له؟ الجواب له ولو كان العالم قد اخطأ فيه بالحكم لماذا؟ لان هذا لا لا يترتب على مقلد وانما على

على المقلد قال فان كان الاجتهاد ضعيفا او التقليد غير سائغ وانما حمل عليه مجرد اتباع الهوى فحكمه حكم من اتاه - [00:36:00](#)

مع اشتباهه عليه. اذا فرق بين اجتهاد سائغ وتقليد سائغ وبين ان يكون الاجتهاد ليس بسائغ او تقليد ليس بسائغ وكان متبعا لهواه.

قال والذي يأتي الشبهات مع اشتباهها عليه فقد اخبر عنه - [00:36:23](#)

النبي صلى الله عليه وسلم انه قد وقع في الحرام فهذا يفسر بمعنيين. كيف وقع في الحرام؟ والنبي صلى الله عليه وسلم لم حراما

خالصا. صحيح؟ قال الحلال بين والحرام بين. اذا هذا خالص وهذا خالص. بينهما امور - [00:36:43](#)

يعني محتملة تردد فيها الناظر هل هي حلال ام حرام؟ ولم يترجى عنده شيء لا باجتهاده ولا بتقليده فان تلبس بها حكم النبي صلى

الله عليه وسلم بانه قد وقع في الحرام. كيف وقع في الحرام؟ قالوا يفسر به بمعنيين احدهما ان يكون ارتكابه للشبهة - [00:37:03](#)

مع اعتقاده انها شبهة. ابن رجب يؤكد على هذا القيد يعتقد انها شبهة ويأتيها قال يكون ذلك ذريعة الى ارتكابه الحرام. يعني كمن

يتلبس بالشرك الاصغر ويعلم انه شرك اصغر. حينئذ - [00:37:22](#)

تخشى عليه من الوقوع في الشرك الاكبر. كذلك ما يتعلق بالبدعة بدعة بريد الى الكفر. حينئذ يخشى عليه هذا ان يقع فيه في

الكفر. فلو قيل من وقع في البدعة فقد وقع في الكفر بهذا الاعتبار صح او لا؟ صح. لماذا؟ لان البدعة - [00:37:41](#)

بريد نداء ماله الى ان يأتي ببدعة تكفره. تخرجوا مين؟ من الملة. كذلك من وقع في الشرك الاصغر. حينئذ فقد وقع في الاكبر لانه

يعتبر وسيلة نداء الى الاقوى كذلك من وقع في المشتبهات حينئذ يتجرأ على الوقوع في المحرم الخالص هذا الذي عناه النبي -

[00:38:01](#)

صلى الله عليه وسلم. قال ان يكون ارتكابه للشبهة مع اعتقاده انها شبهة ذريعة الى ارتكابه حرام الذي يعتقد انه حرام بالتدريج

والتسامح. اذا جرأ نفسه على المشتبهات وهو في نفسه شيء متردد انه محرم. حينئذ هذا مآله الى ان يقع في الحرام الخالص -

[00:38:23](#)

وفي رواية في الصحيحين لهذا الحديث ومن اجتراً على ما يشك فيه من الاثم اوشك ان يواقع ما استوى هذه الرواية في

الصحيحين وهي واضحة مؤيدة لي لهذا المعنى. قال ومن اجتراً تجراً على ما يشك فيه من - [00:38:51](#)

كالاثم يشك فيه انه حرام او لا؟ قال اوشك اوشك هو لم يقع اذا اوشك صار قريباً اوشك ان ما استبان يعني انه اثم ومحرم. وفي

رواية ومن يخالط الريبة يوشك ان يجوز - [00:39:11](#)

ترى ان يقرب ان يقدم على الحرام من محضه. والجسور المقدام الذي لا يهاب شيئاً ولا يراقب احداً. ورواه بعضهم يدشر بالشين

المعجم ان يرتع والجشر الرعي وجشرة الدابة اذا رعى اذا رعيها اذا - [00:39:31](#)

من وقع في الشبهات فقد وقع في الحرام. ما المراد به؟ النبي صلى الله عليه وسلم قسم الحرام او قسم الاحكام حلال بين وحرام من

بين وبينهما امور مشتبهات. من وقع في المشتبهات فقد وقع في الحرام. بمعنى انه يتجرأ في المستقبل فيقع في - [00:39:50](#)

محرم الخالص. وفي مراسيم ابي المتوكل الناجي عن النبي صلى الله عليه وسلم من يرعى بجنبات الحرام يوشك ان يخالطه. ومن تهاون بالمحقرات يوشك ان يخالط اذا هذا معنى معنى صحيح. والمعنى الثاني ان من اقدم على ما هو مشتبه عنده لا يدري اهو حلال

او حرام - [00:40:10](#)

فانه لا يأمن ان يكون حراماً في نفس الامر ان يكون حراماً في نفس الامر. بمعنى انه قد وقع في الحرام يعني الحرام الذي يكون

عند الله عز وجل - [00:40:38](#)

لا يدري اهو حلال او حرام فانه لا يأمن ان يكون حراماً في نفس الامر فيصادف الحرام وهو لا يدري انه حرام. وقد روي من حديث

ابن عمر رضي الله تعالى عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الحلال بين والحرام بين وبينهما مشتبهات. فمن اتقاها كان انزه

- [00:40:52](#)

ديني وعرضه ومن وقع في الشبهات اوشك ان يقع في الحرام كالمطرع كالمترع حول الحمى يوشك ان يواقع الحمى وهو لا لا يشعر

اخرجه الطبراني وغيره. لكن المعنى الاول اصوب - [00:41:12](#)

لماذا؟ لانه اذا الاصول تدل على انه اذا تردد بين حلال وحرام رجع الى الاصل رجع الى الى فان كان الاصل الحل حينئذ قلنا بالحل.

واذا كان الاصل التحريم حينئذ به بالتحريم. واذا لم يكن اصل - [00:41:29](#)

حينئذ نقول ما تردد فيه لا يعطى حكماً للتحريم. وانما يعطى حكم الكراهة. واذا كان كذلك فالمعنى السامق يكون اولى. مسألة ذكرها

رحمه الله تعالى وهي جيدة قال واختلف العلماء هل يطيع والديه في الدخول في شيء من الشبهة ام لا - [00:41:49](#)

يعني اذا كان امر مشتبه وظيفه فيها شبهة وامره ابوه ان يدخل هل له طاعة او لا؟ قال هنا فروي عن بشر بن الحارث قال لا

طاعة لهما في الشبهة. لا طاعة لهما في الشبهة. وعن محمد - [00:42:07](#)

مقاتل العباداني قال نطيعهما وتوقف احمد في هذه المسألة. توقف في في هذه المسألة وقال يداريها وابى ان يجيب فيها. وقال

احمد اذا هذه مسألة مما قد يقع فيها الناس في نزاع. هذا بناء على ماذا - [00:42:28](#)

على ان الوالدين يطاعان في كل شيء سواء كان تعلق الامر او النهي بهما ام لا قلنا الصواب والتفصيل انه ان كان الامر يرجع الى

الوالدين يعني خدمة لهما ومصلحة كل منهما وجبة - [00:42:48](#)

القدرة والا فلا يجب انما يكون مستحباً. يعني اذا امر ابنه بي بامر يتعلق به. تزوج لا تتزوج. لا تجب فيه الطاعة انما تستحبها تعمل

او لا تعمل حينئذ لا تجب الطاعة حينئذ نقول هذا مستحب واما اذا عادت اليه الى الوالدين حينئذ تجب - [00:43:08](#)

قال وقال احمد لا يشبع الرجل من الشبهة لو اكل لا تشبع ولا يشتري الثوب للتجمل من الشبهة وتوقف في حد ما يؤكل وما يلبس منها.

يعني اذا اضطر ليس عنده مال الا مشتبه. حينئذ يأكل لكن لا يشبع. وهل يتزين او لا - [00:43:29](#)

الثياب هذا اختلف قوله وقال في التمرة يلقيها الطير لا يأكلها مشتبهاً كذلك قال ولا يأخذها ولا يتعرض لها. وقال الثوري في الرجل



يجد في بيته الفلاس او الدراهم. احب الي ان يتنزه عنها يعني - 00:43:47

من اتاه ضيف فسقطت منه. صحيح هذا محتمل اذا فيه فيه احتمال اذا كان كذلك اذا لا يأكلها احب الي ان يتنزه عنها. يعني اذا لم يدري من اين هي؟ اما اذا علم ورأى فيها علامة او نحو ذلك. فهي له. وكان - 00:44:05

بعض السلف لا يأكل الا شيئا يعلم من اين هو يعني ايه يفحص؟ لا بد مين من هذا؟ وهذا في الزمن الاول لم يكن ثم مطاعم مستوردة الى اخره. وكان يتحرى السلف - 00:44:24

لا يأكل شيئا الا يعلم من من اين هو؟ من اين هو ويسأل عنه حتى يقف على اصله. وقد روي في ذلك حديث مرفوع الى ان فيه ضعفا. قال السفاريني انتهى كلام رجب رحمه الله تعالى. فان - 00:44:38

اذا كان مظنة مفسدة ولم يكن هناك مصلحة راجحة فانه ينهى عنه شرعا. وهذا الذي ذكره ابن دقيق العيد في الاحكام وهو اذق واصوب. الفعل اذا كان مظنة مفسد الاصل فيه انه ماذا؟ انه مباح. لو كان محرما لا اشكال انه الاصل فيه - 00:44:53

على اصله لكن اذا كان فيه شبهة او كان مباحا ثم صار ماذا؟ مظنة للوقوع فيه بالمفسدة وحينئذ ينهى عنه ينهى عنه فان الفعل اذا كان مظنة مفسدة ولم يكن هناك مصلحة ولم يكن هناك مصلحة راجحة - 00:45:13

او مصلحة راجحة فانه ينهى عنه شرعا. وعلى وفاة الامور القيام في ذلك بما امر الله ورسوله والنهي عن ما نهى الله عنه ورسوله يعني اذا كان الامر يتعلق وفاة الامور. ثم قال المصنف رحمه الله تعالى السادس يعني النوع السادس من الاداب - 00:45:33

المتعلقة بالعالم وعرفنا ان هذه الاداب ليست خاصة بي بالعلماء بل هي عامة. ولذلك نقب في تفصيله لان مما يحتاجه طالب العلم. واهم ما يقعد طالب العلم لنفسه هو اصلاح ظاهره وباطنه - 00:45:53

اصلاح ظاهره وباطنه هذا هو الاساس وهذا هو المنهجية الصحيحة التي يبتدأ بها طالب العلم وليس هذا بالامر العسير وليس هذا بالامر الذي ينتظر حتى ينتهي كذلك يظن بعضهم حتى التقوى التي هي اصله واجتناب المحرمات الظاهرة وكذلك فعل الواجبات يظن انها تكون نتيجة العلم يعني - 00:46:12

نتيجة الشيء خارجة عنه قل لا العلم لن يقوم الا على قدم الاخلاص. لابد من هذا. يعني اصلاح الباطن يكون سببا عظيما في تلقي العلم قد عرفنا سابقا لو ادرك طالب العلم هذه الفائدة مما نص عليه العلمي ان العلم من هداية التوفيق. يعني يهدي الله عز - 00:46:35

وجل من يشاء صفاء. الله عز وجل يصطفي. ولذلك مر معي الله اعلم حيث يجعل رسالته قلنا ماذا عاصما وفرعا. الله اعلم حيث حيث هذه تدل على ماذا مكاني المكان الذي يصلح للرسالة اصلا الانبياء فرعا من؟ العلماء - 00:47:02

والانبياء اصحاب طهارة ظاهرة وباطنة. كذلك من اراد العلم. حينئذ لا بد من اصلاح باطنه وظاهره. وهذه الادارات المنهجية وتعرف كيف تتلقى العلم؟ اولا ان تصلح قلبك وتعرف الطريق الى ذلك - 00:47:26

قال السادس من الاداب ان يحافظ على القيام بشعائر الاسلام وظواهر الاحكام كاقامة الصلوات الى اخرها هذا النوع من الادب يتعلق بالعمل بالعلم بالعمل بالعلم ان يحافظ ان ما دخلت عليه بتأويلي - 00:47:43

مصدر اي المحافظة سادس المحافظة. المحافظة هذا خبر. والسادس مبتدأ وهو نعت لمنعوت محذوف النوع السادس اذا السادس ان يحافظ اي المحافظة. المحافظة على القيام بشعائر الاسلام وظواهر الاحكام. اذا العمل بالعلم - 00:48:08

المحافظة على العمل بالعلم والا ما الفائدة ليس العلم ما حفظ. العلم ما نفع. كما قال الشافعي رحمه الله تعالى. واذا كان كذلك متى يكون العلم نافعا اذا عمل به واذا لم يعمل به يكون ماذا؟ وبالا وشرا وحجة عليه - 00:48:30

ولو كان حفظا للقرآن ولو كان حفظا للقول لو كان حفظا للصحيحين ولو كان حفظا ولو قل ما شئت من سائر العلوم الشرعية اذا لم يتوج هذا العلم بالعمل فهو وبال عليه. صار حجة حجة عليهم. اذا اذا لم يعمل - 00:48:52

نهار ماي ما يتصور ان يعمل به شعائر الاسلام. يعني الاعمال الظاهرة التي اجمع عليها اهل العلم وبه يحصل التمايز بين مسلمين والكفار اذا المحافظة على العمل بالعلم ومن ذلك شعائر الاسلام - 00:49:11

شعائر الاسلام هكذا اضافها المصنف الى الاسلام وهو مصطلح معروف عند اهل العلم ان كان الله عز وجل قال شعائر اللام يعني

اضاف اليه جل وعلا وهي بمعنى واحد - [00:49:30](#)

شرائع الدين شعائر الله شرائع الاسلام كلها بمعنى واحد. قال الله تعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله وقال تعالى ذلك ومن يعظم شعائر الله اضاف اليه جل وعلا فانها من تقوى القلوب فسمها الله - [00:49:43](#)

عز وجل شعائر الله وكذلك لكن اكثر اهل العلم على انهم يعبرون بي بشعائر الاسلام. واذا قال الله تعالى شعائر الله الله عز وجل المعبود وشرع الاسلام ان الدين عند الله الاسلام - [00:50:04](#)

ودخل فيه الايمان اذا اطلق الاسلام دخل فيه فيه الايمان. حينئذ اصول الاسلام واصول الايمان كلها تعتبر من من الشعائر قال البغوي وشعائر الله اعلام دينه. شعائر الله التي هي شعائر الاسلام التي هي شرائع الدين شعائر - [00:50:18](#)

اعلام دينه اصلها من الاشعار وهو الاعلان وحدتها شعيرة وكل ما كان معلما لقربان يتقرب به الى الله تعالى من صلاة ودعاء ذبيحة فهو شعيرة فاذا كان ذلك كذلك فاركان الاسلام كلها من الشعائر - [00:50:38](#)

واصول الايمان كلها من من الشعائر. لكن اصول الايمان لما لم تكن ظاهرة. فاكتر العلم لا ينصون على ذلك. وان كان شيخ الاسلام عد التوحيد الكفار من اهم الشعائر التي تميز بها مسلمون عن غيرهم. قال - [00:51:03](#)

وكل ما كان معلما بقربان يتقرب به الى الله تعالى من صلاة ودعاء وذبيحة فهو شعيرة فالمطاف والموقف والمنحر كلها شعائر الله. مناسك كلها شعائر الله عز وجل. ومثلها المشاعر والمراد بالشعائر ها هنا يعني في الاية المناسك - [00:51:21](#)

التي جعلها الله اعلاما لطاعته والصفا والمروة منها حتى يطاف بهما جميعا ولذلك هي ليست قابلة لي منى وكذلك عرفات ومزدلفة ونحو كل هذه ليست قابلة لي للاجتهد يعني ما حدث - [00:51:41](#)

الشارع يجب ان ان يكون ماذا؟ ان يكون محدد. واذا كانت معالم وكذلك مشاعر دل على انها معلومة الحدود وانما صارت معالم وكانت مفتوحة كل من هب ودب حينئذ يزيد وينقص. حينئذ ما صارت ماذا؟ ما صارت مشاعره وما صارت معاني. وهذا يدل على ان المسعى على اخر - [00:52:00](#)

السابق وليس ما حدث فيه ما حدث. قال والمراد بالشعائر هاؤلاء المناسك التي جعلها الله اعلاما لطاعته والصفا والمروة منها حتى يطاف بهما جميعا قال القرطبي قوله تعالى من شعائر الله ام من معالمه ومواضع عباداته وهي جمع شعيرة. والشعائر المتعبدات -

[00:52:24](#)

التي اشعرها الله تعالى اي جعلها اعلاما للناس من الموقف والسعي والنحر وشعار العلامة يقال اشعر الهدي اعلمه بغرز بغرز جديدة في سنامه. من قولك اشعرت اي اعلمت. قال الكوميت نقلتهم - [00:52:47](#)

بديلا تراهم شعائر قربان بهم يتقربون. قال الزجاج شعائر الله المعالم التي ندب اليها وامر بالقيام فهو اعم. يعني تعبير الزجاج اجود لانه اعم فيشمل حينئذ كل عبادة جعلها الله عز وجل معلما - [00:53:07](#)

قال شعائر الله المعالم التي ندب اليها وامر بالقيام بها واحداثها شعيمة. قال ابن عطية والشعائر جمع شعيرة وهي كل شيء لله تعالى فيه امر اشعر به واعلم. كل امر لله عز وجل يكون ماذا؟ يكون شعيرة. قال شيخ الاسلام - [00:53:27](#)

ابن تيمية رحمه الله تعالى ومن الدلائل يعني على النبوة الشعائر مثل شعائر الاسلام الظاهرة التي تدل على ان الدار دار هذا لا يكون بي باصول الايمان. وانما يكون بماذا؟ بالاسلام يعني فرق بين النوعين بهذا الاعتبار. فالصلاة والاذان - [00:53:47](#)

والعيد ونحو ذلك كله يعتبر ماذا؟ يعتبر من الشعائر لانها امور ظاهرة. قال الشعائر مثل شعائر الاسلام الظاهرة التي تدل على ان الدار دار اسلام كالاذان والجمع والاعيان. قال الرازي اعلم انه يجب اظهار الفرائض - [00:54:07](#)

وهذا الذي ذكره المصنف رحمه الله تعالى قال المحافظة على القيام بشعائر الاسلام يعني القيام بها والالتيان بها. قال الرازي يعلم انه يجب اظهار الفرائض من الصلاة والزكاة لانها شعائر الاسلام وتاركها مستحق للعن فيجب نفي التهمة - [00:54:27](#)

فيجب نفي التهمة بالاطهار يعني لابد من من اظهارها. واخفاؤها لا يؤدي ذلك. ولذلك قال انما في النوافل يعني هذا شأن النوافل. واما الشأن الشعائر فالاطهار الا اذا اظهر النوافل يقتدى به. قال ابن السعدي رحمه الله تعالى في قوله تعالى ذلك ومن يعظم شعائر الله

فانها من تقوى القلوب - 00:54:47

قال اي ذلك الذي ذكرنا لكم من تعظيم حرمات وشعائره قال والمراد بالشعائر اعلام الدين الظاهرة اعلام الدين الظاهرة ومنها المناسك كلها كما قال تعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله ومنها هدايا والقربان - 00:55:15

وتقدم ان معنى تعظيمها اجلالها. لابد يكون بالقلب يعظمها. والقيام بها يعني ان بها هذا من تعظيمها بل هو الاصل وهو فرع لما يكون فيه في القلب. شعائر الله تعظيمها القيام بها والاتيان بها. قال وتكميله على اكمل ما يقدر عليه العبد - 00:55:35

ومنها الهدايا تعظيمهم استحسانها واستسمانها وان تكون مكملة من كل وجه فتعظيم شعائر الله صابر من تقوى قلوب يعني الذي يعظم شعائر الله انما يعظمها لتقواه الله عز وجل. فالمعظم لها يبرهن على تقواه - 00:55:59

وصحة ايمانه. لان تعظيمها تابع لتعظيم الله واجلاله. وهذا كلام حسن منه رحمه الله تعالى وثم شعائر الاسلام وثم ما هو دون دون ذلك. قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى فلا يجتمع شعائر الكفر - 00:56:19

مع شعائر الاسلام لا يجتمعان لما قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يجتمع قبلتان بارض ولهذا شرط عليهم عمر والمسلمون رضي الله عنهم عنهم الا يظهروا شعائر دينهم. فلا يمكن لهم ببناء كنائس ولا معابد ولا ولا نحو ذلك. لا يجتمع شعائر الاسلام مع - 00:56:39

شعائر الكفر فالمحافظة على الشعائر من العمل بالعلم وقوله وظواهر الاحكام هذا من اضافة الصفة الى الى الموصوف اي الاحكام الظاهرة فهو بمعنى الشعائر فليكن من شيمة العالم العالم حقا - 00:57:04

فليكن من شيمة العالم العمل بعلمه تكون الغاية الذي يجعله طالب العلم نصب عينيه ليعمل بي بعلمه والا لو وصل الى كونه عالما لكن باعتبار العلم بالمسائل وادراك المسائل قلنا هذا ليس ليس من العلم في شيء. قوله وظواهر الاحكام اذا فليكن من شيمة - 00:57:25

عالم العمل بعلمي وحث النفس على ان تأتمر بما يأمر به ولا يكن ممن قال الله تعالى فيهم مثل الذين حملوا التوراة ثم لم يحملوها كمثل الحمار يحمل اسفارا. صفر قلنا الكتاب اسفارا يعني كتبنا. بل نحن - 00:57:49

تجد ماذا؟ تجد الى علماء لا نحتاج الى حمير يحملون ماذا؟ الكتب ثم لا لا يعملون بما فيها. اذا قال مثل حملوا التوراة اذا حفظوها وعلموا ما فيها لكن ما عملوا بها كمثل ماذا؟ كمثل الحمار شبه الله عز وجل بحمار يحمل اسفارا ولا يدري - 00:58:09

ما هي؟ لا لا يعلمها قال قال قتادة في قوله تعالى وانه لذو علم لما علمناه يعني انه عامل بما علم وانه لذو يعني صاحب علم لما علمناه يعني عالم وعامل يجمع بينهما. واما العالم الذي لا يعمل وهذا - 00:58:29

ليس من اهل العلم في شيء. وقال علي ابن ابي طالب رضي الله تعالى عنه انما زهد الناس في طلب العلم لما يرون من قلة دائما علم بما علم. وكذلك يعني يخالط طلاب العلم. ثم يجدهم كغيره من العوام. اذا لماذا اطلب العلم - 00:58:52

اذا كان العلم لا يؤثر بطالب العلم العامي حينئذ هل ينشط طلب العلم؟ الجواب لا. اذا لم يرى اثر العمل او اثر العلم على طالب علم فعمل فصار من اتقياء الله عز وجل من اوليائه. حينئذ نقول لا فائدة فيه ويكون هذا من التزهير - 00:59:12

ايدي في العلم ولذلك العالم قد يفسد اكثر مما يفسد غيره ولو كان من الفسقة من هذه الشهوات لماذا؟ لانه اذا لم يمتثل بما علم حينئذ ظن الناس ان هذا من العلم وليس من العلم في شيء - 00:59:32

انما زهد الناس في طلب العلم لما يرون من قلة انتفاع من علم بما علم وقال ابو الدرداء اخوف ما اخاف اذا وقفت بين يدي الله ان يقول قد علمت فماذا عملت اذ علمت - 00:59:48

علمت علمتك اعطيتك العلم اذا ما النتيجة؟ ماذا عملت به؟ ماذا عملت به؟ وكان يقال خير من قلبي ها فاعل وخير من الصواب قائله. وخير من العلم حامله. وليتجنب ان يقول ما لا يفعل - 01:00:07

وان يأمر بما لا يأتى به. وان يسر غير ما يظهر. ولا يجعل قول الشاعر هذا اعمل بقول وان قصرت في عملي ينفعك قلبي ولا يضرك تقصيري. يعني قد يقول قائل - 01:00:28

وهذا ذكره بعضهم قل اعمل بي بعلمي ولا يضرك ماذا تقصيري انت تسأل عن ماذا تسأل عن هذا من الجهل والحماقة التي قد وقع فيها ما وقع في في هذا الزمان قل له انت لماذا تقصر انت عالي - 01:00:49

النبي صلى الله عليه وسلم لم ينقل عنه انه قصر لحيته لماذا تجعلها خليجيا؟ لماذا؟ قال لك ماذا؟ لك علمي وليس لك بعلمي هذا جهل هذا جهل وحماق. اعمل بقول - [01:01:04](#)

وان قصرت في عملي ينفعك قلبي ولا يضرك تقصيري. هذا غلط وجهل وعدم معرفة للعلم. لا يجعل هذا عذرا له في تقصير يضره وان لم يضر غيره. فان اعدار النفس يغريها ويحسن لها مساوئها. اذا اعذر - [01:01:18](#)

وطلب المعاذير اذا انفتح له الباب ولا شك ان من كان ذا علم الحيل التي يذكرها بعض اهل العلم كالحلاف غيرهم حينئذ انفتح له الباب لن يسد. يعني سيتتبع الرخص وسيجد المخارج في كل شيء. سيسبل ثوبه - [01:01:38](#)

يخلق لحيته ووالى اخره وتزوج التسع والعاشر كل ذلك موجود فيه في كلام اهل علمه. اذا ماذا بقي؟ لن يأتي بي بسنة البتة فاذا تتبع الرسل قال السلف اذا تتبع الروح تزلت. لانه سيأتي كذلك على ماذا؟ على عقيدته على ولذلك لما كان الامر كذلك - [01:01:56](#)

وجدت من وجدت من ممن ينتسب العلم الان ليس عليه مظهر العلم اصلا لا في ثوبه ولا في ازاره ولا في بشته ولا في لحيته ولا اشياء كثيرة جدا لانه ليس من من اهل العلم واخذ ماذا؟ اخذ بهذه - [01:02:16](#)

القاعدة الفاسدة لك قلبي وليس لك عملي. لا تسألني عن العمل هذا باطن قال فان من قال ما لا يفعل فقد مكر. قال ماذا يفعل؟ فقد مكر. يعني بغيره. ومن امر بما لا - [01:02:31](#)

اثتمروا فقد خدع ومن اسر غير ما يظهر فقد نافق بل ربما كان ذلك سببا لاغراء المأمور بترك ما امر به عنادا وارتكاب ما نهى عنه قيادة. قال كاقامة الصلوات - [01:02:49](#)

اذا المحافظة على القيام بشعائر الاسلام وظواهر الاحكام. هذا الاصل الاصيل الذي يعرض عليه العالم. وليس العالم فحسب بل كل مسلم يجب عليه اقامة شعائر الاسلام وظواهر الاحكام. ثم مثل - [01:03:07](#)

اقامة الصلوات وما عطف عليه. قال كاقامة الصلوات في مساجد الجماعات ذكر امثلة للشعائر والكافرون للتمثيل لا للحاصلين وهذه الشريعة وهي اقامة الصلوات في المساجد والجماعات معلومة من الدين ميم الضرورة - [01:03:25](#)

الصلاة الجماعات التي تقام في المساجد من شعائر الاسلام الظاهرة وسنته الهادية. قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى اتفق العلماء اتفقوا العلماء قال اتفقوا يعني يجمعوا. اتفق العلماء على انها من اوكد العبادات - [01:03:44](#)

واجل الطاعات. واعظم شعائر الاسلام دعاء الاسلام لان منها ما يكفر بتركه ومنها ما لا يكفر بتركه. صحيح؟ اذا ما يكفر بتركه وهذا في الصلاة. فدل ذلك على ان الصلاة اعظم شعائر الاسلام. الظاهر التي تظهر للناس. اذا اعظم شعائر الاسلام - [01:04:03](#)

هي الصلاة. لان تاركها يعتبر كافرا باجماع الصحابة رضي الله تعالى عنهم. اتفق العلماء على انها من اوكد العبادات واجل واعظم شعائر الاسلام. وعلى ما ثبت في فضلها عن النبي صلى الله عليه وسلم حيث قال تفضل صلاة - [01:04:29](#)

في الجماعة على صلاته وحده بخمس وعشرين درجة هكذا في حديث ابي هريرة وابي سعيد خمس وعشرين ومن ابن عمر بسبع وعشرين وثلاثة في الصحيح ثم قال ومن ظن من المتنسكا يعني اهل التصوف والنسك والتنسك - [01:04:49](#)

ومن ظل من المتنسك ان صلاته وحده افضل اما في خلوته واما في غير خلوته فهو مخطئ ضال مبتدع يعني جاءت الادلة بل هذا من المعلوم من الدين بالقرآن ان الصلاة في المسجد جماعة افضل. بقطع النظر عن كونها واجبة او لا؟ افضل - [01:05:09](#)

لو قال صلاتي في بيتي افضل من الصلاة في المسجد مبتدأ او لا مبتدأ هذا تشريع هذا يخشى عليه من الكفر. لماذا؟ لان فضيلة الصلاة في المسجد هذا مجمع عليه - [01:05:32](#)

يعني من المعلوم من الدين بالضرورة فاذا اعتقد ان صلاته في بيته في خلوته او في غار او في جبله ونحو ذلك عند المتصوف انه افضل من مساجد حينئذ هذا يقع فيه باشكل. ولذلك قال فهو مخطئ ضال وفي موضع اخر قال فهو مبتدع ضال - [01:05:47](#)

واضل منه من لم ير الجماعة الا خلف الامام المعصوم. الرافضة تعطل المساجد عن الجمع والجماعات التي امر الله بها ورسوله وعمر المساجد بالبدع والضلالات التي نهى الله عنها ورسوله وصار - [01:06:05](#)

مشابهة لمن نهى عن عبادة الرحمن وامر بعبادة الاوثان. يعني الرافضة يرون الناس الصلاة لا تكون الا خلف امام المعصوم فان الله

سبحانه شرع صلاته غيرها في المساجد كما قال تعالى ومن اظلم ممن منع مساجد الله ان يذكر فيها اسمه وسعى في - 01:06:21

وقال تعالى قل امر ربي بالقسط واقيموا وجوهكم عند كل مسجد. وقوله انما يعمر مساجد الله من امن بالله واليوم الآخر واقام

الصلاة واتى الزكاة ولم يخش الا الله فعسى اولئك ان يكونوا من المهتدين. اذا هذا متواتر باقامة الصلاة - 01:06:43

في المساجد فمن ادعى فضيلة الصلوات جماعة لا في المساجد فهو مبتدع ضال ان لم يكن كافرا وقال رحمه الله تعالى وصلاة

الجماعة من الامور المؤكدة في الدين باتفاق المسلمين وهي فرض على الاعيان عند اكثر السلف وائمة - 01:07:03

اهل الحديث كاحمد واسحاق وغيرهما وطائفة من اصحاب الشافعي وغيرهم. وهي فرض على الكفاية عند طوائف من اصحاب الشافعي وغيره. وهو المردد عند اصحاب الشافعي يعني فيها خلاف. منهم من يرى انها فرض عين ومنهم من يرى انها فرض كفاية

ومنهم من يرضى انها سنة مؤكدة. سنة مؤقتة - 01:07:23

الشوكاني رحمه الله تعالى ذهب في نيل اوطان لانها سنة مؤكدة قال وما ولا يتركها الا محروم مشؤوم. يعني بحث المسألة شيء والعمل شيء اخر يعني تبحث في المسألة من اجل ان تعلم وتعتقد اما تفعل لا يمكن انك تترك الصلاة في في المساجد ان لم يكن ثم

عذر - 01:07:43

واضح بين. قال والمصر على ترك الصلاة في الجماعة الذي يصر على ترك الصلاة بالجماعة رجل سوء ينكر عليه. ويزجر على ذلك بل

يعاقب عليه وترد شهادته. وان قيل انها سنة - 01:08:03

مؤكدة. وان قيل انها سنة مؤكدة. هذا على غرار ما جاء الامام احمد رحمه الله تعالى. الكلام الذي ذكرناه قبل ايام انه ورأى او قال بان

تارك الوترها رجل سوء - 01:08:21

وقيل تارك او رواية عنه تارك الصلوات الراجعة والسنن وقيل من ترك سنة واحدة هو رجل سوء واما من كان معروفا بالفسق مضيعا

للصلاة فهذا داخل في قوله فخلف من بعدهم خلف اضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات وسوف يلقون - 01:08:36

قال وتجب عقوبته على ذلك بما يدعوه الى ترك المحرمات وفعل الواجبات قال ومن عرف منه التظاهر بترك الواجبات او فعل

المحرمات فانه يستحق ان يهجر ولا يسلم عليه تعزيرا له على ذلك حتى يتوب - 01:08:55

الله سبحانه اعلم. هكذا قال رحمه الله تعالى واطلقه وفي مواضع عديدة بين ان الهجر انما يقصد لاصلاح مهجور فان لم يكن ثم

اصلاح حينئذ لا يشرع لانه من قبيل التعزير فاذا لم يكن ثم مصلحة حينئذ لا - 01:09:16

لا يهجر. ولذلك النبي صلى الله عليه وسلم لم ينقل عنه انه هاجر احدا الا مرة واحدة. مع وجود المنافقين فيه في زمانه. ودل ذلك

على انه ان وجدت راجحة وترتب عليه نفع المهجور حينئذ يهجر. واذا لم يكن كذلك عن اذن الله لا يشرع فهو حكم شرعي مغلل -

01:09:36

والحكم يدور مع علته وجودا وعدما. اذا من اعظم شعائر الاسلام التي يجب على العالم والمتعلم بل والمسلم ان يحافظ عليها اقامة

الصلوات في مساجد الجماعات. القول في مساجد الجماعات هذا اشارة الى ماذا؟ الى ان - 01:09:56

جماعة الاصل فيها انها في المسجد في المسجد. حينئذ اذا لم تكن في المسجد لم تكن من شعائر الاسلام لم تكن من شعار الاسلام. دل

ذلك على ان الصلاة اذا كانت جماعة لا في المسجد لا يكون حكمها كحكم الصلاة به في المسجد. قال - 01:10:16

افشاء السلام للخواص والعوام. يعني بالخاصة والعامة من عرفت ومن لم تعرف سلام يعني التحية السلام عليكم هذا يعتبر من شعائر

الاسلام الظاهرة وقد جاء عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تدخلون الجنة هكذا. حتى

تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا - 01:10:36

او لا ادلكم على شيء اذا فعلتموه تحاببتم؟ افشوا السلام بينكم. افشوا السلام بينكم. يعني اجعلوه ماذا؟ فاشيا يعني منتشرها ولن يكون

كذلك الا اذا سلمت على العالم كما جاء في رواية. وكذلك على من عرفت ومن لم تعرف. والا لن يكون ماذا - 01:11:01

ان يكون شعبية اذا كان لا تسلم الا على الخاصة. يعني على من تعرف لا شك ان من من لا تعرف اكثر ممن تعرف. هذا الاصل من لا

تعرف اكثر ممن تعرف. حينئذ صار صار الحكم ماذا؟ صار السلام خاصا. وهذا يدل على انه ليس من الشعائر. متى يكون من الشعائر؟



ابرزته واظهرته وجعلته ماذا؟ حكما عاما على الخاصة والعامة. قال النووي في الحديث الحث العظيم على افشاء السلام العظيم على افشاء السلام وبذله للمسلمين. اما الكافر فلا يسلم عليها لا يسلم عليه - [01:11:42](#)

وبذله للمسلمين كلهم من عرفت ومن لم تعرف. والسلام اول اسباب التآلف او التآلف ومفتاح استجلاب المودة وفي افشائه تمكن تمكن الفة المسلمين بعضهم لبعض واظهار شعارهم المميز لهم من غيرهم. يعني ايه جعله رحمه الله تعالى من شعائر الاسلام المميزة لهم عن غيرهم. كافل لا يقول السلام عليكم ورحمة - [01:12:04](#)

الله وبركاته. انما شأن ماذا؟ شأن المسلم. فاذا سمعت من يقول السلام عليكم ورحمة الله اعلم انه ماذا؟ انه مسلم. هذا الاصل فيه. هذا الاصل فيهم ولا تقولوا لمن القى اليكم السلام لست - [01:12:34](#)

مؤمنا قال هنا ومفتاح استجلاب المودة في افشائه تمكن الفة المسلمين بعضهم لبعض واظهار شعارهم مميز لهم من غيرهم من اهل الملل مع ما فيهم من رياضة النفس ولزوم التواضع وعظام حرمان المسلمين. وقد ذكر البخاري رحمه الله تعالى في صحيحه -

[01:12:49](#)

عمال ابن ياسر رضي الله عنه انه قال ثلاث من جمعهن فقد جمع الايمان الانصاف من نفسك وبذل السلام للعالم والافاق من الاقتار وروى غير البخاري هذا الكلام مرفوعا للنبي صلى الله عليه وسلم. وبذل السلام للعالم للعالم والسلام - [01:13:09](#)

وعلى من عرفت ومن لم تعرف وافشاء السلام كلها بمعنى واحد كلها يعني جعله شعيرة ولن يكون كذلك الا اذا كان عاما واما اذا كان خاصا بمعنى انك لا تسلم الا على من عرفت او لا هذا ليس من شأن المسلم فظلا عن طالب العلم فظلا عن - [01:13:29](#)

عالم فضلا عن عن العالم لانه شعيرة قال وفيها لطيفة اخرى وهي انها تتضمن رفع التقاطع والتهاجر والشحناء وساد ذات البين التي هي الحالقة. وان وان سلامه لله لا يتبع فيه هواه. ولا يخص اصحابه - [01:13:49](#)

واحبابه به يعني ياتي بالسلام دينا واذا كان كذلك حينئذ فيه كل مسلم الا ما ذكر باعتبار ماذا؟ باعتبار الهجر ان صح عندك انه يجب هجره فلا تلقي السلام. قالوا عن عبدالله بن عمرو - [01:14:10](#)

رضي الله تعالى عنهما ان ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الاسلام خير؟ قال تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف تعميم افشوا السلام. افشوا السلام معناه ماذا؟ تعميمه - [01:14:32](#)

على من عرفت ومن لم تعرف. قال النووي ومعنى تقرأ السلام على من عرفت. ومن لم تعرف اي تسلم على كل من لقيته عرفت ام لم تعرفه. ولا تخص به من تعرفه كما يفعله كثيرون من الناس. ثم ان هذا العموم مقصود بالمسلمين - [01:14:51](#)

فلا يسلم ابتداء على كافر. لا يسلم ابتداء على كافر. اذا لا تخص احدا بالسلام دون اخر اذا اردت هجره ورأيت انه ممن يهجر حينئذ استثنى واما من عداه فيبقى على اعلى اصله. قال رحمه الله تعالى والامر - [01:15:11](#)

والنهي عن المنكر يعني من شعائر الاسلام والصبر على الاذى بسبب ذلك. صادعا بالحق عند السلاطين باذلا نفسه لله لا يخاف فيه لومة لائم. ذاكرا قوله تعالى واصبر على ما اصابك. ان ذلك من عزم الامور. وما كان سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وغيره من

الانبياء عليه من الصبر على الاذى - [01:15:31](#)

كانوا يتحملونه في الله تعالى حتى كانت لهم العقبة. هذا كله كلام متصل وهذا يتعلق بشعيرة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر. قال والامر بالمعروف والنهي عن المنكر والصبر على الاذى بسبب ذلك. يعني بسبب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر. لان كل - [01:15:56](#)

من امر لا بد ان يعاد. وكل من نهى لا بد ان يعاد. سواء كان من السلاطين او من غيرهم من عامة الناس. ومقصوده بهذا بهذا الشعيرة مقصودة الدعوة الى الله عز وجل. لابد العالم ان يكون داعيا معلما. ومنه من الدعوة الامر - [01:16:16](#)

المعروف والنهي عن المنكر. الامر بالمعروف والنهي عن المنكر. ومعرفة المعروف ومعرفة النهي عن المنكر ليس هذا مقام بحثي. قال شيخ ابن تيمية رحمه الله تعالى وقد تبين بهذا ان الدعوة الى الله تجب على كل مسلم دعوة عامة. ولذلك - [01:16:36](#)

مر معنا في مساء الاربعة والعصر ان الانسان لفي خسر الا الذين امنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا بالحق ولا

ماذا؟ الدعوة اليه هكذا عبر شيخ الاسلام عبد الوهاب رحمه الله تعالى. اذا هذه عامة ام انها خاصة بطلاب العلم - [01:16:56](#)

لا هذي عامة كل من علم مسألة حينئذ وجب ان يدعو الى هذه المسألة على خلاف واختلاف في كيفية الدعوة يعني بلغوا عني ولو اية. هذا يستوي فيه طالب العلم والعالم والعامي. لان العامي لن يكون مسلما - [01:17:16](#)

موحدا الا اذا علم شيئا من التوحيد واذا علم لابد من ماذا؟ لابد ان يعلمه لا بد ان يدعو. اذا لذلك قال شيخ الاسلام الدعوة والى الله تجب على كل مسلم - [01:17:36](#)

هذا باعتبار ماذا؟ باعتبار التوحيد باعتبار ما عدا ذلك هذا قد يعبر عنه بانه فرض كفاية فرض فرض كفاية واذا كان الاب عنده ابن لا يحسن التوحيد وجب عليه عينه ان يعلمه والعكس بالعكس. قال لكنها فرض على الكفاية على جهة الاجمال. وانما - [01:17:52](#)

يجب على الرجل المعين على الرجل المعين من ذلك ما يقدر عليه اذا لم يقد به غيره. بمعنى ان الدعوة واجبة ثم عندنا قاعدة وهي ان الواجب مقيد بماذا؟ بالقدرة والاستطاعة. ومن الدعوة ان لم تكن مراده - [01:18:12](#)

الامر بالمعروف والنهي عن المنكر. اذا يكون مقيدا بماذا؟ بالقدرة والاستطاعة. فاتقوا الله ما استطعتم. كذلك؟ لا مع العجز اذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعت قواعد. اذا كلها تدل على قاعدة واحدة وهي ان كل واجب الاصل فيه - [01:18:32](#)

ان يفعله العبد المكلف. فان قدر على بعضه عجز او عجز عن بعضه الآخر فعل ما يقدر عليه. فعلى ما ان عجز عن الجميع سقط عنه اذا الدعوة على هذا الملام - [01:18:53](#)

وانما يجب على الرجل المعين من ذلك ما يقدر عليه اذا لم يقد به غيره. لان هذا شأن فضل كفاية. اذا قام دعوة من يقوم حينئذ سقط عن الباقيين. قالوا هذا شأن الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وتبليغ ما جاء به الرسول والجهاد - [01:19:14](#)

في سبيل الله. يعني الامر بالمعروف والنهي عن المنكر من فروض الكفايات. اذا قام به البعض وسقط عنه عن الآخرين. والمراد بالبعض انتبه لان بعض الناس اذا سمع شخصا واحدا في مدينة او في دولة قال يكفي لا لا بد ان تحصل الكفاية به هذا البعض الذي بفعل - [01:19:34](#)

يسقط الحكم الشرعي عن الآخرين ان تحصل به الكفاح. بمعنى انه يستطيع ان يصل الى جميع الناس. فاذا لم يتمكن وجب فعلوا بقية. لا يكون فرض كفاء بهذا الاعتبار. حينئذ يتعين على الجميع على الامة كلها ان توجد علماء هؤلاء العلماء اياكم - [01:19:54](#)

عامة الناس فان لم يكن حينئذ اثم الكل هذا شأن فرض الكفاية كذلك الجهاد في سبيل الله فرض الكفاية فان لم يفعله قل اثموا وتعليم الايمان والقرآن. وقد تبين بذلك ان الدعوة نفسها امر بالمعروف ونهي عن المنكر - [01:20:14](#)

وان كان المشهور ان الامر بالمعروف والنهي عن المنكر اخص من مطلق الدعوة. مطلق الدعوة لان الدعوة حينئذ قد لا يكون امر بمعروف ونهي عن المنكر. قد يكون ماذا؟ مقام البيان. تعلم - [01:20:36](#)

حينئذ مقامي معكم الان مقام دعوة. ليس امر بمعروف ونهي عن منكر. اذا الدعوة اعم من ماذا؟ من امر بالمعروف والنهي عن المنكر. قال وقد تبين بذلك ان الدعوة نفسها امر بالمعروف ونهي عن المنكر - [01:20:53](#)

فان الداعي طالب مستدع مقتض لما دعي له. يعني في المعنى هو امر بالمعروف. لكن الظاهر انها فرق بينهما. قال فان الداعي طالب مستدع مقتض لما دعي اليه وذلك هو الامر به. اذ الامر هو طلب للفعل المأمور به واستدعاء - [01:21:09](#)

دعاء له دعاء اليه فالدعاء الى الله الدعاء الى سبيله. دعاء الى سبيله فهو امر بسبيله. وسبيله تصديقه فيما وطاعته فيما امر قد تبين انها واجبان على كل فرد من افراد المسلمين وجوب فرض الكفاية قد يتعين. وقد يكون ماذا؟ فرض كفاية. لا وجوب فرض الاعيان كالصلوات الخمس - [01:21:29](#)

بل كوجوب الجهاد. يعني قد يتعين لكن على الشخص اذا قيل فرض كفاية لا يلزم من ذلك الا يكون ماذا؟ فرض عين. يكون فرض عين مقصود التفرقة بين فرض العين الذي يكون - [01:21:55](#)

امن على جميع الامة كالصلوات الخمس الصلوات الخمسة. كل مكلف يجب عليه ان ان يصلي. لكن الامر بالمعروف والنهي عن المنكر والدعوة قد تكون فرض عين على الشخص. لكن على سائر - [01:22:11](#)

الامة الاصل فيه ماذا؟ انه فرض كفاية. فرض ولذلك ذهب بعض اهل العلم الى ان طلب العلم من فروض الكفايات الا اذا اساء الناس منه الطالب. يعني وجد منه اقبالا وانسراحا للصدر. وعنده قوة على تلقي العلم والفهم والذكاء وقرينه - [01:22:24](#)  
انقلب في حقه فصار عينا فلو تركه اثم هذا هو الظاهر لو لو تراك لا سيما في هذا الزمن هذا الزمن لم يقيم الكفاية لا بعلماء ولا بطلاب علم ولا بالدعوة. حينئذ الدعوة وجوب - [01:22:44](#)

على الجميع هذي باقم هذا هذا باق فاذا وجد طالب علم استأنس من العلم ووجد فيه ذكاء ونحو ذلك وعنده المؤهلات لم يشغل ونحو ذلك لم يصرف عنه بما هو اوجب واكد. حينئذ انقلب في حقه من فضل الكفاية الى الى فرض عين. وهذا هو الظاهر. اذا الامر بالمعروف - [01:23:01](#)

والنهي عن المنكر بل الدعوة على جهة العموم من فروض الكفايات في اصلها وقد تكون فرض عين وهي من شعائر الاسلام الظاهرة التي يجب اظهارها سواء كان من العلماء او كانوا من طلاب العلم او من عامة الناس. فيجب على الكل ان يدعو بما - [01:23:23](#)  
علمه الله عز وجل وفتح عليه ويجب على الكل ان يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر. قال الشيخ الامين في اضواء البيان الامر بالمعروف له ثلاث حكم لانه حكم شرعي وكل حكم شرعي لابد ان يكون معلل. علمنا او لم نعلم. قال الامر بالمعروف والنهي الامر بالمعروف له ثلاث - [01:23:43](#)

حكم الاولى اقامة حجة الله على خلقه اقامة حجة الله على خلقه. كما قال تعالى رسلا مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل في عامة فكانت في التوحيد او فيما دونه. حينئذ اذا امر بالمعروف تستحضر ماذا؟ ها هذي الحكمة تستحضرها - [01:24:05](#)

الامر بالمعروف انك تقيم حجة الله عز وجل على هذا لانه قد لا يعلم قد لا يعلم حينئذ اذا لا كان لا يعلم فيما يمكن انه لا يعلم حينئذ لابد من الامر بالمعروف. الثانية خروج الامر - [01:24:31](#)

من عهدة التكليف بالامر بالمعروف. يعني انت تعلقت بك ماذا تعلق بك الخطاب لن تبرأ الذمة الا بفعلها. اذا قيل دخل وقت الصلاة حينئذ تعلق بك الخطاب بمعنى ان الذمة مشغولة. متى تبرأ الذمة - [01:24:47](#)  
حتى تصلي اذا صليت بدأت الذمة معنى براءة الذمة ان لا تكون الذمة مشغولة يعني الا تكون مطالبة. فاذا صليت بشروطها واركانها واجباتها سقط الطلب يعني لست مكلفا. الامر بالمعروف والنهي عن المنكر كذلك - [01:25:08](#)

حينئذ ينوي ماذا؟ ينوي اولا اقامة الحجة على الشخص نفسه. ثانيا براءة الذمة. لانك لو لم تفعل صرت ماذا؟ صرت لا سيما فيما اذا كان المنكر حاضرا وانت قادر على ازالته وانكاره. واخرت حتى لان بعض المنكرات تكون - [01:25:26](#)  
طويلة الامد وبعضها لا يعني قصير الامد حينئذ لا بد ان يكون الانكار في وقته. فلو اخره ها اثما اذا يستشعر ماذا؟ ان يخلص نفسه ان تبرأ ذمته. قال الثانية خروج الامر - [01:25:46](#)

من عهدة التكليف بالامر بالمعروف. كما قال تعالى في صالح القوم الذين اعتدى بعضهم في السبت قالوا معذرة الى ربكم يعني اعذارا نحن نفعل هذا اعذارا امام الله عز وجل. وقال تعالى فتولى عنه فما انت بملوم فدل على ان - [01:26:04](#)  
انه لو لم يخرج من العهدة لكان ملوما. فتولى عنهم فما انت بملوم. اذا لم يتولى فانت ملوم. اذا اللوم هذه الثانية الثالثة رجاء النفع للأمور كما قال تعالى معذرة الى ربكم ولعلمهم يتقون - [01:26:24](#)

هذي فائدة وقال تعالى وذكر فان الذكرى تنفع المؤمنين. قال اذا ثلاث حكم الامر بالمعروف وكذلك النهي عن المنكر. اقامة حجة الله على خلقه ثانيا خروج الامن من عهدة التكليف لن - [01:26:44](#)

تري ذمته الا بذلك. ثالثا رجاء النفع للأمور. قال ويجب على الانسان ان يأمر اهله بالمعروف كزوجته واولاده ونحوهم. هذا اول الماء يكون في مقام الدعوة. بعض الناس اذا قيل الدعوة الى الله عز وجل لا يتصور الا خطيب ومحاضر وكروسي ويجلس ويعلم ويفتي وجوه الى اخره - [01:27:04](#)

لا يلزم هذا لخاصة الناس. هذا لخاصة الناس. اما عموم الناس فيجب عليك ان تدعو وان تأمر وان تنهى بقدر ما انت فيه. في بيتك

انت متزوج وعندك زوج تأمره بالمعروف وتنهى عن المنكر تدعوه الى الله عز - [01:27:24](#)

تعلمها كذلك والدك كذلك جيرانك اينما تذهب وتأتي وتحل وتزور الى وتزار حينئذ يكون شأنك ماذا؟ طرح المسائل والتعليم الى اخره. هذا دعوة الى الله عز وجل. فسبل دعوة كثيرة وليس المراد بها ان سبل الدعوة سبل الدعوة في طرح المسائل والتعليم وليس مردات تمثيل وانا شيد ونحو ذلك لا هذه بدعة تعتبر استخدامها في - [01:27:42](#)

في الدعوة يعتبر من من البدع وانما يدعى الناس بشيئين اية تفسر وحديث يشرح ولا ثالث لهما البتة. ان كان ثم قصص فهو داخل في الايات والاحاديث ما جاء به الشر القصص الذي يعتبر قصصا وفيه عبرة وعظة للناس هو ما جاء به به الشرع. وان كان ثم ما قد - [01:28:08](#)

خارجا عن ذلك فيكون على جهة تبعية يعني نادرا وقليل. واما ان يكون اصلا المحاضرة من اوله لآخرها فلان او فلان. وحصل كذا لو حصل كل هذا ليس من شأن الدعوة الى الله عز وجل في شهادة لا يسمى داعية اصلا عند اهل العلم. فاذا كان كذلك حينئذ تقول اما اية تفسر واما - [01:28:33](#)

حديث يشرح ولو علم الناس دينه اذا استقامت احوالهم كثيرا جدا ولذلك تجد الان في المواقع وفي الانترنت والفظائيات اناشيد وصار تمثيل والى اخره كله عبث ولو اشتغلوا بتعليم الناس ما يتعلق بالعقيدة وما يتعلق بالعبادات لحصل شيء لم يكن متصورا في السنوات القليلة - [01:28:53](#)

التي مرت لكن الله المستعان. قال هنا ويجب على الانسان ان يأمر اهله بالمعروف كزوجته واولاده ونحوهم وبيناهم عن المنكر يعني اول من يدخل في ذلك الاقربون فالاقربون. لقوله تعالى يا ايها الذين امنوا قوا انفسكم - [01:29:18](#)

ناره نار قوله صلى الله عليه وسلم كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته الحديث. وقال ايضا الشيخ رحمه الله تعالى بعد ان بين فوائد وحكم الامر بالمعروف والنهي عن المنكر قال يشترط في جواز الامر بالمعروف الا يؤدي الى - [01:29:38](#)

مفسدة اعظم من ذلك المنكر بمعنى ان الامر بالمعروف والنهي عن المنكر انما يرجى منه مصلحة هذه المصلحة اذا لم تتحقق بل ترتب عليها مفسدة اما مساوية لمفسدة ترك المعروف - [01:29:59](#)

فعل المنكر او تكون ارجح لا يكون مشروعا لا يكون مشروعا. اما ما كانت المفسدة فيه اعظم من المنكر الذي تنكره. هذا محل وفاق بين اهل العلم انه لا يجوز الامر بالمعروف والنهي عن المنكر. اذا اذا قرأ الناظر او القارئ او السامع الامر بالمعروف والنهي عن المنكر. مباشرة يظن انه كل امر - [01:30:21](#)

يأمر به وكل نهى ينهى عنه لا وانما لابد بمرجعه الى الشرع. لابد ان ولذلك شيخ الاسلام في الوسطية قال على اما توجهه الشريعة؟ اذا الامر بالمعروف والنهي عن المنكر قسما - [01:30:46](#)

موافق للشرع مخالف للشرع. الموافق للشرع هو الذي يترتب عليه مصلحة في ازالته. يعني في ايه اذا لم تترتب عليه المصلحة بل ترتبت عليه مفسدة فاما ان تكون مساوية او تكون اعظم. ان كانت اعظم - [01:31:02](#)

حرم بالاجماع ان كانت مساوية كما قال ابن القيم رحمه الله تعالى هذا مما يختلف فيه النظر يعني يجتهد حينئذ ما فتح الله عز وجل عليه ينكر او او يمسك. اذا ليس على اطلاقه. وشيخنا رحمه الله تعالى يقول يشترط في جوازي. انتبه - [01:31:22](#)

التعبير هذا دقيق في انت تعلم ان الامر بالمعروف من شعائر الاسلام. اذا يظن الظان انه جائز مطلق يقول لا ليس بجائز مطلقا قد يكون محرما محرما لما ذكرته. ولذلك قال يشترط في جواز الامر بالمعروف الا يؤدي الى - [01:31:42](#)

مفسدة اعظم من ذلك المنكر. لاجماع المسلمين على ارتكاب اخف الضررين. قال في مراخ وارتكب الاخف من ضررين وخيرا لدى السوا هذين. يعني هذا المنكر فيه ضرر اذا انكرته ترتب عليه مضرة اعظم. اذا ماذا تصنع؟ وارتكب الاخف من دراية. اتركه. لهه يفعل ما يشاء. لكن لا لا - [01:32:02](#)

وتنهاه ثم يرتكب ما هو اعظم. حينئذ يحتاج الى ماذا؟ يحتاج الى انكار. واذا انكرت صار اعظم. تعددت المفاصد. وتسلسلت قال ويشترط في وجوبه اذا الشرط الاول الا يؤدي الى مفسدة اعظم من ذلك المنكر. وهذا محل اجماع. محل اجماع القاعدة التي ذكرها

رحمه الله تعالى. ونقل اجماع شيخ - [01:32:32](#)

ابن تيمية رحمه الله تعالى وكذلك ابن القيم قال ويشترط في وجوبه مظنة النفع به. فان جزم بعدم الفائدة فيه يجب عليهم لم يجب عليهم. كما يدل له ظاهر قوله تعالى فذكر ان نفعت الذكر وهذا محل خلاف محله خلاف. يعني - [01:32:56](#)

اذا امرته لن تترتب مفسدة على. لكن قد لا يستمع لا يستمع هل يجب او لا يجب بعضهم يرى انه ظاهر النصوص انه على عمومها بمعنى انك تأمر وتنهى قبل او لم يقبل ليس - [01:33:16](#)

من شأنك ليس من شأنك. هنا ليس كالمسألة السابقة. المسألة السابقة النهي سيولد مفسدة. هنا لن يولد مفسدة لكن علمت انه لن يستجيب لن يقبل منك. تأمر وتنهى او انك تكوف. بعض اهل العلم يرى انه لا يلزمك - [01:33:31](#)

لا يلزمك. ولو نهيت وامرت لا اشكال فيه. جئت على اصله. وبعض اهل العلم وهو ظهر النصوص العموم ان الامر بالمعروف يتعلق يتعلق بي بالشخص ذاتي فهو حق لله عز وجل لابد من من ابداعه والالتيان به. قبل منك او لم يقبل ليس من شأنك المد. وانما النظر -

[01:33:50](#)

تعتبر بماذا؟ باعتبار ما يترتب على الامن. هل فيه مفسدة او لا؟ هذا الذي ينظر اليه. قال فان جزم بعدم الفائدة فيه لم يجب عليه كما يدل له ظاهر قوله تعالى فذكر ان نفعت اذ قيد هنا ان نفعت الذكرى. قد يقال بانه لا مفهوم له - [01:34:10](#)

ليس كل شرط يعتبر له مفهوم. وقوله صلى الله عليه وسلم من ائتمروا بل ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر حتى اذا رأيت شحا مطاعا وهوى تبعا ودنيا مؤثرة واعجاب كل ذي رأي برأيه فعليك بهذه المجموعة الاوصاف بحيث انك تعلم ان الناس لا خير فيهم هذه

مسألة اخرى - [01:34:29](#)

ما يعبر عنه بي باخر الزمان. اما اذا كان الخير موجودا والناس يستمعون ونحو ذلك. الاصل بقاء ما كان على ما كان. فعليك بخاصة نفسك ودع عنك امر العوام فان من ورائكم اياما الصابر فيهن كالقابض على الجمر للعامل فيهن اجر خمسين رجلا يعملون منه -

[01:34:52](#)

عملكم وفي لفظ قيل يا رسول الله اجر خمسين رجلا منا او منهم؟ قال بل اجر خمسين منكم. يعني من الصحابة رضي الله تعالى عنهم. اخرجه الترمذي والحاكم ابو داود ابن ماجة وابن جرير البغوي في معجمه وابن ابي حاتم الطبراني وابو الشيخ وابن المردويه

والبيهقي في الشعب الحديث ابي ثعلبة - [01:35:12](#)

وقال الراوي هذا الحديث عنه ابو امية شعباني وقد سأله عن قوله تعالى عليكم انفسكم لا والله لقد سألت عنها خبيرا سألت عنها

رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بل ائتمن - [01:35:32](#)

الى اخر الحديث السابق قالوا هذه الصفات المذكورة في الحديث من الشح المطاع والهوى المتبع الى اخره مظنة لعدم نفع الامر والاصل بقاء ما كان على ما كان. ووجوب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر. مظنة لعدم نفع الامر بالمعروف. فدل الحديث على انه ان

عدمت - [01:35:46](#)

سقط وجوبه. اذا ذكر رحمه الله تعالى في في هذا المقطع شرطين الشرط الاول محل اجماع وهو الا يترتب مفسدة على الامر

بالمعروف والنهي عن المنكر. اعظم من مفسدة ترك - [01:36:06](#)

المعروف او التلبس بالمنكر. فان كان كذلك حرم بالاجماع. حرم بالاجماع. اذا كان سينكر منكرا ثم اغلاق المساجد والى اخره يقول هذا لا يجوز شرعا هذا لا يجوز الشرع لماذا؟ لانه سيترتب عليه مفسدة اعظم من من زوال المنكر نفسه. والمسألة الثانية وهي شرط في

وجوبه عند - [01:36:22](#)

رحمه الله تعالى انه يظن فائدته. فان جزم بعدم الفائدة قال سقط وجوبه. وهذه محل خلاف بين اهل العلم قال صادعا بالحق عند

السلطين. هذا نوع اخص من مطلق الدعوة ومن مطلق الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وليس خاصة - [01:36:47](#)

السلطين الصدع بالحق وانما خصه لان البلية بي بهذا النوع اعظم. وجاء فيه حديث يأتي ذكره ان شاء الله تعالى وكلامه يطول وغدا

ان شاء الله تعالى يتم البحث الله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد - [01:37:07](#)



